[ 254 ] لاصحابه: اجتنبوا الغشيان في الليلة التي تريدون فيها السفر فان من فعل ذلك ثم رزق ولدا كان جوالة (1). 151 - باب استحباب الجماع ليلة الاثنين وليلة الثلاثاء وليلة الخميس ويومه عند الزوال وليلة الجمعة خصوصا بعد العشاء ويوم الجمعة خصوصا بعد العصر وفى أيام التشريق (25562) 1 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن أبي سعيد الخدري في وصية النبي لعلي (عليهما السلام) قال: يا علي عليك بالجماع ليلة الاثنين فانه إن قضى بينكما ولد يكون حافظا لكتاب ا راضيا بما قسم ا عزوجل له، يا علي، إن جامعت أهلك ليلة الثلثا فقضى بينكما ولد فانه يرزق الشهادة بعد شهادة أن لا إله إلا ا، وان محمدا رسول ا (صلى ا عليه وآله)، ولا يعذبه ا مع المشركين، ويكون طيب النكهة والفم رحيم القلب، سخي اليد، طاهر اللسان من الكذب والغيبة والبهتان، يا علي، وإن جامعت أهلك ليله الخميس فقضى بينكما ولد فانه يكون حاكما من الحكام (1) أو عالما من العلماء، وإن جامعتها يوم الخميس عند زوال الشمس عن كبد السماء فقضى بينكما ولد، فان الشيطان لا يقربه حتى يشيب ويكون قيما (2) ويرزقه ا السلامة في الدين والدنيا، يا على وإن جامعتها ليلة الجمعة وكان بينكما ولد فانه يكون خطيبا قوالا مفوها، وإن جامعتها يوم الجمعة بعد العصر فقضى بينكما ولد فانه يكون معروفا مشهورا عالما، وإن جامعتها في

---

(1) في المصدر: احولا، تقدم ما يدل على حكم القراءة في الباب 19 من ابواب الجناية. الباب 151 فيه حديث واحد (1) الفقيه 3: 360 / 1712، واورد قطع منه في ذيل الحديث 5 من الباب 59 من ابواب مقدمة النكاح. (1) في نسخة: الحكماء (هامش المخطوط). (2) في نسخة: فهما (هامش المخطوط). (*)